

قرار رئيس

الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم ٢٠١٢ لسنة ٢٠١٢ بتاريخ ٢٤/٩/٢٠١٢

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .
وعلى المذكورة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم () المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/٩/١٨
والمعتمدة حضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

ماده (١) الموافقة على توفيق أوضاع فرع تلقي (حالياً) لشركة المجموعة المتحده للواسطه في الأوراق المالية إلى فرع تنفيذ فنه ثانية الكائن في ٧٥ طريق الحرية - شارع فوزي معاذ - ناحية سموحه - قسم سيدى جابر - الإسكندرية .

على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالإدارة المختصة . والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك .

ماده (٢) على القطاعات والإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

د. أشرف الشرقاوي

٢٠١٢/٩/٢٤
رئيس الهيئة



٢٠١٢/٩/٢٤